

# المعيار

مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات  
مصنفة " C "



جامعة تيسمسيلت - الجزائر -

## شروط النشر وضوابطه

- المعيار مجلة علمية محكمة تنشر البحوث الأكاديمية والدراسات الفكرية والعلمية والأدبية التي لم يسبق نشرها من قبل.
- دورية تصدر مرتين في السنة عن جامعة تيسمسيلت. الجزائر.
- تُقبل البحوث باللغات العربية والفرنسية والانجليزية.
- ضرورة وجود مختصر أو تمهيد للمقال سواء باللغة العربية أو الأجنبية.
- تخضع البحوث والدراسات المقدمة للمجلة للشروط الأكاديمية المتعارف عليها.
- تخضع البحوث للتحكيم من طرف اللجنة العلمية للمجلة.
- تُقدم البحوث والدراسات مكتوبة في ورقة على مقاس (21/29.7) بهامش 1.5 سنتيم عن يمين الصفحة وعن يسارها وهامش 1.5 سنتيم عن أعلى الصفحة وأسفلها.
- تتم الكتابة بخط (Traditional Arabic) حجم (16)، وفي الهامش بالخط نفسه حجم (14).
- تتم كتابة البحوث كاملة أو الفقرات والمصطلحات والكلمات باللغة الأجنبية داخل البحوث المكتوبة باللغة الفرنسية بخط (Times new roman) حجم (12)، وفي الهامش بالخط نفسه حجم (10).
- تكون الهوامش والإحالات في آخر الدراسة ولا يستعمل فيها التهميش الأوتوماتيكي.
- يُقدم البحث في قرص مضغوط ونسخة ورقية مطبوعة.
- لا يقل حجم البحث عن 10 صفحات ولا تتجاوز 15 صفحة.
- الأعمال المقدمة لا تُرَدّ إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تنشر.
- المواد المنشورة تعبر عن آراء أصحابها، والمجلة غير مسئولة عن آراء وأحكام الكتاب. كما أن ترتيب البحوث يخضع لاعتبارات تقنية وفنية.

المدير المسئول عن النشر

أ. د. عيساني امحمد.

# المعيار

المجلد الثاني عشر العدد 2 ديسمبر 2021

مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات

مصنفة "C"

تصدر عن جامعة تيسمسيلت - الجزائر

توجه جميع المراسلات باسم رئيس التحرير

عن طريق البوابة الإلكترونية [www.asjp.cerist.dz](http://www.asjp.cerist.dz)

جامعة تيسمسيلت . الجزائر.

الهاتف/الفاكس : 046573188

البريد الإلكتروني: [www.cuniv.tissemsilt.dz](http://www.cuniv.tissemsilt.dz)

EISSN 2602-6376

ISSN 2170-0931

رئيس المجلة:

أ. د. دهم عبد المجيد

المدير المسؤول عن النشر:

أ. د. عيساني احمد

رئيس التحرير:

أ. د. مرسي رشيد.

نائب رئيس التحرير:

أ. د. علاق عبد القادر، د. دهقاني أوب

سكرتير المجلة:

عرجان نورة

هيئة التحرير:

د. محي الدين محمود عمر د. بن رايح خير الدين، د. بوسيف إسماعيل، أ. د. شريط عابيد، أ. د. روشو خالد، أ. د. سعادية الهواري،

الهيئة العلمية:

من جامعة تيسمسيلت: أ. د. غربي بكاي، أ. د. شريف سعاد، د. يعقوبي قدوية، أ. د. مرسل مسعودة، أ. د. بن علي خلف الله، أ. د. رزاقية محمود، أ. د. دردار البشير، أ. د. فايد محمد  
بوغاري فاطمة، أ. د. بوزيان أحمد، من جامعة صفاقس، تونس: أ. د. عبد الحميد عبد الواحد، د. بوكري بن عبد الكريم، من جامعة المنصورة، مصر: د. محمد كمال سرحان، من جامعة طرابلس، ليبيا: د. أحمد رشراش،  
من الجامعة الأردنية، الأردن: أ. د. صادق الحايك، من جامعة الجزائر 03، الجزائر: د. فتحي بلغول، من جامعة لمين دباغين، سطيف: أ. د. بوطالي بن جدو، من جامعة وهران: أ. د. مختار جبار، من جامعة سيدي  
بلعباس: أ. د. محمد بلوحي، من جامعة سعيدة: د. عبد القادر راجي، من جامعة تلمسان: أ. د. محمد عباس، أ. د. عبد الجليل مراض، من جامعة تيزي وزو: أ. د. مصطفى درواش، من جامعة مستغانم: د. منصور بن  
لكحل، من جامعة زيان عاشور، الجلفة: د. حري سليم، من جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف: أ. د. حفصاوي بن يوسف، أ. د. موسى فريد، أ. د. بوراس محمد، أ. د. علاق عبد القادر، أ. د. روشو خالد، أ. د. مرسي  
مشري، أ. د. لعروسي أحمد، د. قززان مصطفى، أ. د. محمودي قادة،  
د. عيسى سماعيل، د. ضويحي حمزة، د. كروش نور الدين، د. بوكريد عبد القادر، د. عادل رضوان. من جامعة ابن خلدون تيارت:

أ. د. عليان بوزيان، أ. د. فثاك علي، أ. د. بوسماحة الشيخ، أ. د. بن داود إبراهيم، أ. د. شريط عابيد. UNIVERSITIE PAUL SABATIER TOULOUZE 03. FRANCE: CRISTINE Mensson

## كلمة العدد

بعد تصنيفها في صنف "C" تواصل المجلة صدورها لتطل على قراءها الكرام بعدد كبير من المقالات وهذا راجع إلى المشاركات الكثيرة للأساتذة الباحثين دون إقصاء أحدهم وفسح مجال المشاركة والتسهيل للأخوة الأساتذة والباحثين لتسيير مساهمهم العلمي قصد الترقية أو المناقشة في مذكراتهم العلمية.

المدير المسئول عن النشر

## فهرس الموضوعات

|                                                                                                              |       |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------|
| أ. د. عيساني امحمد :                                                                                         | ص ١٠  |
| - كلمة العدد.                                                                                                |       |
| د. نوبوة مريم:                                                                                               | ص ١١  |
| - جهود مكى بن أبى طالب القيسي في الصوتيات الفيزيولوجية.                                                      |       |
| د. فواتح إبراهيم عبد الرحيم:                                                                                 | ص ١٩  |
| قراءات ضبطية لبعض القواعد الإملائية والدلالية في اللغة العربية.                                              |       |
| أقضي نوال:                                                                                                   | ص ٢٥  |
| - جماليات الصورة الحلم في شعر عز الدين ميهوبي.                                                               |       |
| ط. الباحث : بوسنة الطيب / أ. د. قاسم قادة بن الطيب                                                           | ص ٣٦  |
| - من جماليات الأسلوبية في متون الأربعين النووية.                                                             |       |
| دلال عودة:                                                                                                   | ص ٤٥  |
| التدريس بالعصف الذهني ودوره في تنمية المهارات الفكرية.                                                       |       |
| ختال بختة/ عمارة كحلي:                                                                                       | ص ٥٤  |
| الدلالة الرمزية لجائحة كورونا من خلال الكاريكاتير والخرافتي (الجزائر وفلسطين أنموذجا).                       |       |
| مزارى بودريالة/ د. يونسى محمد:                                                                               | ص ٦٨  |
| اللغة وأشكال التواصل - لغة منصات التواصل الاجتماعي نموذجاً -                                                 |       |
| صافي زهرة:                                                                                                   | ص ٨٠  |
| التفكير النقوي الناقد في الخطاب اللساني العربي - قراءة في فكر حسن خميس الملخ -                               |       |
| سلى فطيمة/ د. نور الدين علوى:                                                                                | ص ٩١  |
| الأنساق المضمرّة في الأمثال الشعبية الجزائرية                                                                |       |
| د. بوزيدى محمد:                                                                                              | ص ١٠٩ |
| جمالية التلقى؛ المفاهيم النظرية والإجراءات النقدية                                                           |       |
| مهدي صياد:                                                                                                   | ص ١١٧ |
| تجليات العجائى في مؤلفى ابن الجوزى "ملتقط الحكايات وعجب الخطب"                                               |       |
| د. بلصايح خالد:                                                                                              | ص ١٣٠ |
| مصطلح الظاهرة القرآنية في الفكر الحدائى.                                                                     |       |
| د. عطار خالد:                                                                                                | ص ١٤٠ |
| المصطلح النحوى في كتاب: النحو الوائى للدكتور عباس حسن.                                                       |       |
| دريسى عائشة/ فارسي عبد الرحمن:                                                                               | ص ١٤٩ |
| الاقتباس القرآنى في الرسائل الموحدة                                                                          |       |
| د. فتوح محمود/ د. قردان الميلود:                                                                             | ص ١٥٩ |
| علاقة البلاغة العربية بالنقد الأدبى في الفكر العربى.                                                         |       |
| بن حنيفية فاطيمة:                                                                                            | ص ١٧٠ |
| النقد النفسى بين النظرية والتطبيق في النقد الغربى                                                            |       |
| قرفور أحلام:                                                                                                 | ص ١٨٢ |
| سياسة التعدد اللغوى ودورها في تعزيز المواطنة اللغوية.                                                        |       |
| بوقرية نور الهدى / أ. د. جيلالى بن فريحة:                                                                    | ص ١٩٢ |
| ملاحم من تعليمية أصوات اللغة العربية بين القلم والحديث                                                       |       |
| جغام ليلى:                                                                                                   | ص ٢٠٤ |
| حضور المتلقى في نصوص كتاب "البيان والتبيين" للمحافظ                                                          |       |
| حبيى خديجة/ أ. د. شريط سنوسى:                                                                                | ص ٢١٢ |
| إشكالية المنهج السوسيوثقافى / نقدي بين بير زما وكلود دوشى؛ قراءة تحليلية نقدية في المنهج والمفاهيم والآليات. |       |

|       |                                                                                         |
|-------|-----------------------------------------------------------------------------------------|
| 228 ص | .....حاجي حنان / رواينة الطاهر:                                                         |
|       | المقامة وفاعلية التأويل عند الناقد عبد الفتاح كيليطو                                    |
| 236 ص | .....ميمون يوسف / د. طعام شامخة:                                                        |
|       | سيكولوجية العصبية في الشعر العربي القديم قراءة تحليلية في نماذج شعرية مختارة            |
| 248 ص | .....د. خراب ليندة:                                                                     |
|       | ميثاق التناسق بين رواية نوار اللوز لواسيني الأعرج وسيرة بني هلال                        |
| 258 ص | .....شحلاط موسى / د. بوركبة بختة:                                                       |
|       | تظاهرات التجريب في الرواية النسائية الجزائرية "رواية عازب حي المرجان لريجة جملطي مثلاً" |
| 273 ص | .....د. شوقي نذير / أ. د. برادي أحمد:                                                   |
|       | أثر مرض الموت على أصل أحكام الطلاق في الشريعة والقانون الجزائري                         |
| 282 ص | .....عبد الكريم باسماعيل:                                                               |
|       | امتلاك السلاح في العلاقات الدولية: جدلية الحرب والسلام                                  |
| 294 ص | .....جيري ياسين:                                                                        |
|       | الرسائل المجهولة والتبليغ عن الفساد                                                     |
| 310 ص | .....د. لميز امينة:                                                                     |
|       | مجلس المنافسة بين الاستقلالية والتبعية على ضوء الأمر 03/03 المعدل والمتمم               |
| 321 ص | .....Boumeddane Zaza                                                                    |

#### Le cadre juridique du mariage et du divorce en Droit turc The legal framework of marriage and divorce in Turkish law

|       |                                                                                                         |
|-------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 328 ص | .....بن عمور عائشة:                                                                                     |
|       | نطاق الجريمة الإلكترونية من حيث الأشخاص والموضوع                                                        |
| 339 ص | .....وطواط محمد:                                                                                        |
|       | الحماية الوقائية للأموال الغاية من الحرائق في التشريع الجزائري                                          |
| 368 ص | .....د. لرقط عزيزة:                                                                                     |
|       | الاعتراض على الأمر الجزائري كضمانة في محاكمة عادية                                                      |
| 378 ص | .....د. قروف جمال:                                                                                      |
|       | التزامات الموظف العمومي بحماية المعلومات والوثائق المصنفة المتعلقة بالسلطات العمومية طبقاً للأمر 21-09. |
| 292 ص | .....ط. د. / حجاج خديجة / د. / زرقين عبد القادر:                                                        |
|       | فعالية الضبط الإداري في حماية البيئة من التلوث الهوائي                                                  |
| 403 ص | .....د. بلجدوي بسمة:                                                                                    |
|       | النظام القانوني للدفتري العقاري في التشريع الجزائري                                                     |
| 412 ص | .....Imen Misraoui                                                                                      |

#### National Security: an eternal "ambiguous symbol

|       |                                                                                                 |
|-------|-------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 419 ص | .....قوق علي:                                                                                   |
|       | تجارب العدالة الانتقالية في دول ما بعد الصراع                                                   |
| 429 ص | .....محمد فلاح عربي / بن داهة عدة:                                                              |
|       | الاستغلال الاستعماري لغابات بلوط الفلين بالجزائر ما بين (1830-1930) من خلال المصادر الفرنسية    |
| 444 ص | .....فلاك نور الدين:                                                                            |
|       | انعكاسات إستراتيجية الأمن القومي الأمريكي على القضية الفلسطينية خلال عهد الرئيس دونالد ترامب    |
| 464 ص | .....تسابت عبد الرحمان / مولاي علي هواري:                                                       |
|       | التجربة البريطانية في مجال الشراكة بين القطاع العام والخاص-قطاع الصحة، التعليم والنقل نموذجاً - |
| 477 ص | .....ضبيان كريمة / محمودي أحمد:                                                                 |
|       | أثر الخداع التسويقي على اتجاهات المستهلك -دراسة حالة الوكالات السياحية الحج والعمرة-            |
| 477 ص | .....طوير امباركة:                                                                              |

- دور التشخيص الاستراتيجي في تطوير أداء المنظمات دراسة ميدانية مؤسسة كوندور إلكترونيك  
د.قوادري رشيد: ..... ص 506
- دراسة ميدانية على المؤسسة العمومية للمباني الصناعية والنحاس "باتيسيك غرب" عين الدفلى -  
ط.د. سلطاني عادل: ..... ص 521
- أثر الاقتصاد الموازي على النمو الاقتصادي في الجزائر دراسة قياسية للفترة 1990-2019  
ط.د. مغراوي ميلود/ د.يوني محمد: ..... ص 534
- أثر تقلبات سعر الصرف على ميزان المدفوعات الجزائري (دراسة قياسية خلال الفترة 1990-2019)  
شداد ناصر: ..... ص 550
- دور برامج التدريب في تطوير الكفاءات المحورية للمؤسسات - دراسة تحليلية -  
وهاب سمير / حمدي معمر: ..... ص 563
- تقييم الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين SAA  
د. لحمر حكيمة: ..... ص 576
- العلامة التجارية وأثر إبعادها على المستهلك: دراسة ميدانية على عينة من مستهلكي أجهزة الحاسوب المحمول بولاية سكيكدة  
بوسهوه نذير/ بن حوة أمينة: ..... ص 592
- أثر العقوبات الاقتصادية الدولية على الحق في التنمية  
ط.د. مغربي السعيد/ أ.د. العيداني إلياس: ..... ص 607
- أثر الإبداع الإداري في تحسين الأداء الوظيفي  
نجاح عائشة/ بوقادير ربيعة: ..... ص 627
- دور تحسين أداء رجل البيع في تقوية الموقع التنافسي للمؤسسة الجزائرية للمنسوجات لولاية تيسمسيلت  
Ramdane MEHIRI/ Arbia SABBABI  
..... ص 646
- Managing University Large Classes: A descriptive study  
ط.د. بن حامد كمال/ د.العقاب محمد: ..... ص 663
- أثر الصدمات الهيكلية على العلاقة بين التضخم وبعض المتغيرات النقدية:الجزائر أمودجا  
ط.د. قاسي يسمينة/ د. بولصنام محمد: ..... ص 678
- دور صناعة التكنولوجيا المالية في تعزيز الشمول المالي في الدول العربية  
d. zaaf nacera  
..... ص 692
- The contribution oftransformational leadership to achieving organizational excellence at the Faculty of Economic, Commercial and Management Sciences  
medea  
ط. د. سواعديه براهيم/ د. بوزكري جيلالي: ..... ص 711
- دور التوظيف الإلكتروني في استقطاب المواهب لدى صندوق الضمان الاجتماعي بالجلفة  
زيتوني هوارية / زكرياء مسعودي: ..... ص 726
- أثر القروض الموجهة للقطاع الخاص على التشغيل في الجزائر - دراسة قياسية للفترة (1980-2017) -  
ط/د: زيار محمد/ د. طالم صالح: ..... ص 743
- أثر الالتزام بأبعاد المسؤولية الاجتماعية على تعزيز ولاء الزبائن (دراسة عينة من زبائن مؤسسة اتصالات الجزائر)  
بن لوصيف حنان/ بولحية سليم: ..... ص 760
- الاستثمار في المجال الرقمي خيار التحول لتسويق الخدمات البنكية في الوطن العربي  
Rakhrour Youssef/ Benilles Billel  
..... ص 775
- L'impact de l'intermédiation financière sur la croissance économique en Algérie : Analyse par l'approche ARDL (1990-2020) The impact of financial  
intermediation on economic growth in Algeria: Analysis by the ARDL approach (1990-2020)  
د.بن عدة القادر: ..... ص 788
- التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتفعيل الشراكة العربية الأوروبية-دراسة تحليلية مقارنة-  
د. قرقور محمد/ بوحاج سباع: ..... ص 804
- تأثير استخدام برنامج تعليمي وفق التغذية الراجعة الخارجية في تعلم مهارة الإرسال البسيط في كرة الطائرة في ظل التدريس بالجيل الثاني لدى تلاميذ الطور المتوسط.  
بونشادة ياسين: ..... ص 820
- فعالية برنامج تدريبي لتحسين السباحة الحرة لدى سباحي فئة الناشئين من 09-12 سنة

- د.لخضاري عبد القادر: ..... ص 831  
برنامج تعليمي مقترح باستخدام بعض ألعاب الكيدس اتلتيك في تعلم تقنيات دفع الكرة لدى تلاميذ الطور المتوسط
- بن ديدة مصطفى/ ربيع صالح: ..... ص 843  
بناء مستويات معيارية من خلال بطارية اختبارات بدنية في رياضة الكرة الطائرة
- زموالي لحسن / مكران إسماعيل: ..... ص 862  
أثر الطريقة الفترية في تنمية صفة المداومة العامة وبعض المتغيرات الفسيولوجية لدى أصاغر ألعاب القوى (14-15 سنة)
- ط.د بلوناس نور الدين / أ.د واضح أحمد الأمين: ..... ص 875  
دراسة مقارنة لمدى استخدام مدربي كرة اليد الجزائريين لتدريبات القوة والتدريب بالألعاب المصغرة في تطوير القدرة على تكرار السرعات (RSA).
- بومعزة محمد لمين: ..... ص 894  
دراسة أثر كل من أساليب التدريس التبادلي والتدريبي على بعض المهارات الأساسية في كرة اليد (التمرير، التنطيط والتصويب) لدى تلاميذ المرحلة الثانوية
- Kharoubi Mohamed Fayçal: ..... ص 908  
L'impact de l'entraînement par l'intervalle des sprints sur l'amélioration les facteurs de la santé Impact Sprint Interval Training on improving health factors
- مقدم أمال/ مصباح فوزية: ..... ص 918  
مدى مساهمة الرعاية الأسرية في الحد من مخاطر فيروس كورونا في المجتمع الجزائري
- لحسن براهيم: ..... ص 932  
صلات العرب القدماء في جنوب وشمال شبه الجزيرة العربية بالحضارات القديمة من ق.م 08 إلى ق.م 02
- مضوي زاهية: ..... ص 944  
دور المضاهرة السياسية في توطيد العلاقات بين بلاد المغرب القديم وبلدان الحوض المتوسطي قديما (ق.م 26 - ق.م 4)
- Djaaraoui Elhadj /Khalki Smaine: ..... ص 958  
The Colonial Ethnic Legacy of French "Divide and Rule" Policy in Post Independent Algeria
- د. بوسنة فطيمة: ..... ص 969  
القدرة التنبؤية لأبعاد رأس المال النفسي الإيجابي بمستوى الضغط المهني لدى المرأة المتزوجة العاملة في ظل جائحة كورونا
- رحموني مريم/ حدي محمد: ..... ص 982  
أثر التكفل المعرفي السلوكي في تعديل الوضعيات الضاغطة لدى المسجون. دراسة حالة
- معاشو نصرالدين / أ.شريف رضا: ..... ص 1000  
البعد الاستيمولوجي في قراءة التراث الإسلامي في فكر محمد أركون
- ط/د الباحث: نغاز عبد الحق: ..... ص 1014  
القيم الإنسانية في الفلسفة المعاصرة -برتراند راسل نموذجاً -
- بحوش فوزية / بن دودة مليكة: ..... ص 1034  
نحو مفهوم أرندتي للمواطنة
- عمارة الناصر: ..... ص 1043  
الكوجيتو الهرمينوطيقي لدى ريكور: تشييد الذات حتى الموت
- عمران سميرة/ داود خل: ..... ص 1055  
مفهوم الحرية في الفكر الفلسفي: طرح كرونولوجي
- نجاري فضيلة/ دهم عبد المجيد: ..... ص 1064  
النص القرآني والوحي في مشروع نصر حامد أبو زيد
- د. بوهالي حفيظة: ..... ص 1073  
الشائعات وتأثيرها على مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي بالجزائر في ظل جائحة كورونا -دراسة مسحية على ضوء نظرية الشخص الثالث-
- شعلال مختار/ د بن دريس أحمد: ..... ص 1073  
الخصوصية الرقمية لمستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي بين الحماية والانتهاك

- د. سليمان فيسة نورة د. عبد اللاوي صبيحة: ..... ص 1096
- العوامل المؤدية لعمالة الأطفال في الجزائر وآثارها
- د. عدة بشير / قشوط بن عودة: ..... ص 1115
- التربية الإعلامية الأسرية على الإعلام الحديث في الجزائر دراسة ميدانية على عينة من الأسر الجزائرية
- حمدوش زهيرة: ..... ص 1127
- الشمسيات في العمارة بالجزائر خلال الفترة العثمانية
- حاج علي حكيمة/ حماش الحسين: ..... ص 1140
- الضغط النفسي وعلاقته بالرضا الوظيفي لدى عينة من النساء العاملات في القطاع الصحي لولاية تيزي وزو وبومرداس.
- د/ بررد رتيبة: ..... ص 1158
- الصعود السلمى الصينى والتوقع الاستراتيجي في النظام العالمي
- فقيه تقي الدين / ربيعي محمد: ..... ص 1173
- المرونة النفسية وعلاقتها بالاتجاه نحو السلوك الصحي لدى تلاميذ السنة الرابعة متوسط بمؤسسة كمال زملمين المدينة
- الوافي آسيا / يحشاشي رايح: ..... ص 1187
- أهمية الذكاء الاقتصادي لحماية المصارف الإسلامية
- بروي جهيده/ دادون مسعود: ..... ص 1200
- الذكاء الاصطناعي في تعلم وتعليم اللغات الأجنبية؛ تعلم اللغة العربية للناطقين بغيرها على دوولينجو أنموذجا
- عبد الحميد فضيلة: ..... ص 1217
- أثر إجراءات التسويق الداخلي في تعزيز الولاء التنظيمي للعاملين في بنك السلام الجزائر
- حاج سعيد يوسف / رايحي بوعبد الله: ..... ص 1230
- التحفيزات الجبائية كآلية لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر

الخصوصية الرقمية لمستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي بين الحماية والانتهاك

## Digital privacy of social media users between protection and violation

|                                                                                                                     |                                                                                                                                         |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| د بن دريس أحمد<br>جامعة وهران -1- (الجزائر)<br><a href="mailto:Bendris.ahmed@yahoo.com">Bendris.ahmed@yahoo.com</a> | شعلاّل مختار<br>جامعة وهران -1- (الجزائر)<br><a href="mailto:chaalale.mokhtar@edu.univ-oran1.dz">chaalale.mokhtar@edu.univ-oran1.dz</a> |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|

| ملخص:                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      | معلومات المقال                                                                                                                   |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| أدى التطور في مواقع التواصل الاجتماعي إلى زيادة الاهتمام بالخصوصية الرقمية للأفراد والتي أصبحت تمثل هاجسا لكثير منهم، وذلك نظرا للإمكانيات الكبيرة للمنصات الرقمية ومواقع التواصل الاجتماعي في جمع ومعالجة وتحليل وتخزين المعلومات الشخصية، وهذا ما دفع بالمشرعين وأصحاب القرار إلى ضرورة توفير القوانين الكافية لحمايتها، ونسعى من خلال هذا البحث الى تسليط الضوء على الحق في الخصوصية الرقمية، وعلى أهم السبل المتوفرة من أجل حمايته، وأيضا على أهم معوقات حماية هذا الحق. وخلصنا إلى أنه رغم وجود عدة جهود تشريعية على المستوى المحلي والدولي من أجل حماية الحق في الخصوصية الرقمية، إلا أن هناك عدة عوامل تحول دون الحماية الكاملة لهذا الحق، مما يستوجب مضاعفة الجهود وتضافرها بغية الوصول إلى حماية أفضل وشفافية أكبر حول استخدام المعلومات الشخصية. | تاريخ الارسال: 02/06/2021<br>تاريخ القبول: 02/08/2021<br><br>الكلمات المفتاحية:<br>✓ الخصوصية الرقمية<br>✓ الحماية<br>✓ الانتهاك |
| Abstract :                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 | Article info                                                                                                                     |
| The development of social media has led to an increased interest in the digital privacy of individuals, which has become a concern for many of them, And Through this research, we seek to highlight the right to digital privacy, the most important means available for its protection, as well as the most important impediments to its protection. We have concluded that, although there are several legislative efforts to protect the right to digital privacy, there are several factors that prevent the full protection of this right, which requires that efforts be stepped up and demonstrated in order to achieve better protection and greater transparency about the use of personal information                                           | Received: 02/06/2021<br>Accepted: 02/08/2021<br><br>Keywords:<br>✓ Digital privacy<br>✓ protection<br>✓ violation                |

## مقدمة:

من المواضيع المثيرة للجدل والنقاش في المحافل القانونية والسياسية والإعلامية وحتى الدينية، مسألة احترام الحياة الخاصة للأفراد وتجريم كل ما يغزوها من تطفل وانتهاك، من خلال سن القوانين وتدوين المواثيق الأخلاقية، ورسم الخطط لوضع أطر لحماية خصوصيات الأشخاص وما تعلق بهم من معلومات، وبعد الانفجار التكنولوجي أخذ مفهوم الخصوصية أبعاداً أخرى واتسع ليشمل عناصر جديدة في حياة الناس، بعدما أصبحت بياناتهم منتشرة بشكل غير مسبوق، ويتم تداولها وبيعها في بعض الأحيان لغرض تحقيق أهداف تجارية أو سياسية.

لقد صاحب تطور تقنيات المعلومات تطور في آليات حماية الحق في الخصوصية، وذلك لما للتطور التكنولوجي والمعالجة الآلية للمعلومات من انعكاسات على خصوصيات الأفراد بسبب قدرتها على تخزين واسترجاع كم كبير من البيانات في وقت وجيز مما يسهل مهمة الوصول إليها وإعادة استخدامها.

تلجأ شركات المعلوماتية ومواقع الأنترنت التي تقوم بجمع معلومات شخصية لمستخدميها إلى وضع سياسة خاصة بالخصوصية -يوافق عليها المستخدمون غالباً دون الاطلاع عليها- فقد اعتاد الناس على التصريح بمعلوماتهم الشخصية لأغراض معينة ثقة منهم أنها لن تستخدم لأغراض أخرى، في حين أن هذه المعلومات كالجنس والعنوان وغيرها تجمعها المعالجات الآلية وقد تستخدم لانتهاك خصوصية صاحبها، فجمع المعلومات عن الأفراد وإساءة استخدامها يعتبر انتهاكاً صريحاً لخصوصيتهم.

بات واجب حماية البيانات الشخصية موضوع خلاف في العالم الرقمي، خصوصاً مع مشاركة الكثير من الأفراد مسائلهم الخاصة عبر الشبكات الاجتماعية، إلا أنه يمكن التحكم في هذا الجانب من خلال عدم مشاركة تفاصيل محددة مع الآخرين، ولكن الجانب الآخر هو تطفل مواقع التواصل الاجتماعي أو الشركات المزودة لخدمات الأنترنت على نمط الاستخدام لبعض أو لجميع المستخدمين، ومشاركة النتائج مع أطراف أخرى (مروة زين العبدین صالح، 2016، ص65)، ومع زيادة استخدام أنظمة الحاسوب والمعالجات الآلية ذات القدرة الهائلة على الجمع والحفظ والاسترجاع والمعالجة والتحليل للمعلومات الشخصية تبين أن خصوصية مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي أصبحت في خطر وأنه يمكن إساءة استخدام هذه المعلومات الشخصية، وعليه نطرح الإشكالية التالية:

هل ساهم التطور في مجال تكنولوجيات الإتصال وفي مجال الحريات والحقوق، في حماية الخصوصية الرقمية أم في انتهاكها؟

## 2- مقومات حماية الخصوصية الرقمية:

## 2-1- الحماية القانونية للحق في الخصوصية الرقمية:

تعتبر الخصوصية أحد المفاهيم ذات الاهتمام من علوم مختلفة على غرار العلوم القانونية، العلوم الشرعية، وعلوم الإعلام والإتصال وغيرها، ومنذ العصور الأولى تم الاعتراف بالخصوصية على أنها حق من حقوق الإنسان، وتم تعريفها سنة 1890م بأنها "الحق في أن تترك وحيداً" (Warren, SD, and Brandeis, LD, 1890, P196).

ويمكن تعريف الخصوصية في وقتنا المعاصر على أنها: حق الأفراد في الحماية من التدخل في شؤونهم وشؤون عائلاتهم بوسائل مادية مباشرة، أو عن طريق نشر المعلومات عنهم (مروة زين العبدین صالح، 2016، ص50).

لقد عرف Alan Westin عام 1967 الخصوصية على أنها "حق الأفراد في تحديد متى وكيف وإلى أي مدى تصل المعلومات عنهم

لآخرين" (Westin.A, 1967,P18)

في حين عرفها Miller على أنها قدرة الأفراد على التحكم بدورة المعلومات التي تتعلق بهم (Miller,A,1971,P40).

لا تزال الجهود مستمرة من أجل حماية الحق في الخصوصية الرقمية بطرق قانونية، وذلك منذ بداية الاعتراف بالخصوصية المادية والتي هي حماية الأفراد من الإعتداء على حياتهم وممتلكاتهم، ثم الاعتراف بالخصوصية المعنوية وهي حماية القيم المعنوية للشخص، وصولاً إلى الخصوصية كحق عام وهي حماية الأفراد من كل أشكال التدخل في حياتهم خصوصاً مع التأثير التكنولوجي والمعلوماتي على الحياة الخاصة أين ظهر مفهوم الخصوصية الرقمية.

والملاحظ أن هناك إجماع دولي على ضرورة إيجاد نصوص قانونية لحماية الخصوصية وذلك على مستويات مختلفة:

## 2-1-1- على المستوى الدولي:

نجد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن منظمة الأمم المتحدة في ديسمبر 1948 في مادته رقم 12 والتي تنص على أنه: " لا يجوز تعريض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو في شؤون أسرته أو مسكنه أو مراسلاته، ولا لحملات تمس شرفه وسمعته، ولكل شخص حق في أن يحميه القانون من مثل ذلك التدخل أو تلك الحملات".

كما جاء في المادة 17 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتي تتعلق بحماية حق الفرد في حياته الخاصة والتي تنص على ما يلي:

- لا يجوز التدخل بشكل تعسفي أو غير قانوني في المسائل الخاصة لأي شخص أو بعائلته أو بمسكنه أو مراسلاته، كما لا يجوز التعرض بشكل غير قانوني فيما يمس شرفه وسمعته.

- لكل شخص الحق في حماية القانون ضد هذا التدخل أو التعرض.

ونجد كذلك مجموعة من المبادئ التي وضعتها منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية بشأن الخصوصية والتي تتمثل في ما يلي : ( ريموند واكس، 2013، ص116)

- مبدأ حدود جمع البيانات، وأن يكون جمعها بوسائل مشروعة وبعلم وموافقة صاحبها.
- مبدأ جودة البيانات، من خلال وجوب أن تكون على علاقة بالغرض الذي جمعت لتستخدم فيه، وأن تكون محدثة ودقيقة وكاملة.
- مبدأ تحديد الغرض، حيث يجب أن تحدد أغراض جمع البيانات الشخصية، والإطار الزمني للجمع والاستعمال.
- مبدأ حدود الاستخدام، إذ يجب ألا يتم الكشف عن البيانات الشخصية، أو أن تتاح أو تستخدم لأغراض غير تلك المحددة مسبقاً، وبموافقة صاحب البيانات أو بسلطة القانون.
- مبدأ الحماية الأمنية، حيث يجب حماية البيانات الشخصية عن طريق ضمانات أمنية معقولة ضد المخاطر، مثل فقدان البيانات أو الدخول غير المصرح به إليها، أو تدميرها أو استخدامها أو تعديلها، أو الكشف عنها.
- مبدأ المساءلة، بوجوب أن يكون المتحكم في البيانات خاضعاً للمساءلة بشأن الامتثال للإجراءات التي تطبق المبادئ المذكورة سابقاً.

كما أصدرت الجمعية العامة ضمن القرار A/RES/68/167 المؤرخ في 18 ديسمبر 2013 تحت عنوان "الحق في الخصوصية في العصر الرقمي" حيث أكدت على أن الحق في الخصوصية هو حق من حقوق الإنسان مشددة على أن نفس الحقوق التي يتمتع بها الناس يتعين حمايتها أيضا على الأنترنت، ودعت الدول إلى احترام وحماية الحق في الخصوصية، بما في ذلك في سياق الاتصالات الرقمية.

**2-1-2- على المستوى الإقليمي:** نجد مجموعة من الإتفاقيات التي كان الهدف منها هو حماية الخصوصية عموما والخصوصية الرقمية خصوصا ومن أهم هذه الإتفاقيات ما يلي:

● الإتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان 1950 لحماية حق الأفراد في الخصوصية حيث ورد في المادة الثامنة منها أنه:

- لكل فرد الحق في احترام حياته الخاصة والعائلية ومسكنه ومراسلاته.

- لا يمكن للسلطة العامة التدخل في ممارسة هذا الحق إلا إذا كان هذا التدخل ينص عليه القانون، وأنه يشكل في مجتمع ديمقراطي إجراء ضروريا للأمن الوطني، أو للرفاهية الاقتصادية للدولة، أو للحماية وللوقاية من الجرائم ولحماية الصحة والآداب، أو لحماية حقوق وحريات الغير.

● الإتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان 1961 والتي ورد في المادة 11 منها ما يلي:

- لكل إنسان الحق في أن يحترم شرفه وتصوره كرامته.

- لا يجوز أن يتعرض أحد لتدخل اعتباطي أو تعسفي في حياته الخاصة أو في شؤون أسرته أو منزله أو مراسلاته، ولا أن يتعرض لاعتداءات

غير مشروعة على شرفه أو سمعته.

- لكل إنسان الحق في أن يحمي القانون من مثل ذلك التدخل أو تلك الاعتداءات.

● إتفاقية ستراسبورغ 1981 والتي كان هدفها إقامة نظام لحماية البيانات الرقمية وأكدت أنه لا فرق بين المعالجة التي تتم في دولة واحدة أو في عدة دول.

● إتفاقية بودابست 2001 حيث تهدف هذه الإتفاقية إلى حماية المجتمع من جرائم الحاسوب والإنترنت، وذلك من خلال زيادة التعاون الدولي وتوحيد الجهود الدولية من أجل الحد من الانتهاكات والتجاوزات في الفضاء الرقمي، وحاولت مواكبة التغيرات جراء التأثير التكنولوجي على مختلف جوانب الحياة.

**2-1-3- على المستوى المحلي:**

كرس الدستور الجزائري مبدأ حماية الخصوصية حيث جاء في نص مادته 47 ما يلي:

- لكل شخص الحق في حماية حياته الخاصة وشرفه.

- لكل شخص الحق في سرية مراسلاته وإتصالاته الخاصة في أي شكل كانت.

- لا مساس بالحقوق المذكورة في الفقرتين الأولى والثانية إلا بأمر معلل من السلطة القضائية.

- حماية الأشخاص عند معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي حق أساسي.

- يعاقب القانون على كل انتهاك لهذه الحقوق.

كما جاء في القانون الجزائري عدة مواد لحماية الخصوصية الرقمية وذلك في شقين مختلفين هما:

● الشق الأول الذي يخص الحماية القانونية لخصوصية أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات، حيث جرم المشرع الجزائري جملة من الأفعال الموصوفة في

المواد من 394 مكرر إلى 394 مكرر 7 من قانون العقوبات (القانون رقم 04-15)، وهذه الأفعال هي:

- الدخول أو البقاء عن طريق الغش في كل أو جزء من منظومة للمعالجة الآلية للمعطيات أو محاولة ذلك.

- الدخول بطريق الغش في نظام المعالجة الآلية أو إزالة أو تعديل بطريق الغش المعطيات التي يتضمنها.

- كل من يقوم عمدا وعن طريق الغش بما يأتي:

○ تصميم أو بحث أو تجميع أو توفير أو نشر أو الاتجار في معطيات مخزنة أو معالجة أو مرسلّة عن طريق منظومة معلوماتية يمكن أن ترتكب بها الجرائم المنصوص عليها في هذا القسم.

○ حيازة أو إفشاء أو نشر أو استعمال لأي غرض كان المعطيات المتحصل عليها من إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا القسم.

● أما الشق الثاني فيخص الحماية القانونية لخصوصية المعاملات وسريتها:

حيث جاءت مجموعة من المواد في قانون العقوبات تجرم كل ما يمكن أن يمس بخصوصية المراسلات والبيانات الشخصية وهي مفصلة في المواد من 303 إلى 303 مكرر 7 من قانون العقوبات (القانون 04-15) ونذكر منها:

— تجريم فض وإتلاف الرسائل والمراسلات حيث تنص المادة 303 من قانون العقوبات على مايلي:

كل من يفض أو يتلف رسائل أو مراسلات موجهة إلى الغير وذلك بسوء نية وفي غير الحالات المنصوص عليها في المادة 137 يعاقب بالحبس من شهر (1) إلى سنة (1) وبغرامة من 25.000 دج إلى 100.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط.

— تجريم التقاط وتسجيل ونقل البيانات الشخصية، حيث تنص المادة 303 مكرر من قانون العقوبات على ما يلي:

يعاقب بالحبس من ستة (06) أشهر إلى ثلاث (3) سنوات وبغرامة من 50.000 دج إلى 300.000 دج، كل من تعمد المساس بجرمة الحياة الخاصة للأشخاص، بأية تقنية كانت وذلك:

○ بالتقاط أو تسجيل أو نقل مكالمات أو أحاديث خاصة أو سرية، بغير إذن صاحبها أو رضاه.

○ التقاط أو تسجيل أو نقل صورة لشخص في مكان خاص، بغير إذن صاحبها أو رضاه.

يعاقب على الشروع في ارتكاب الجنحة المنصوص عليها في هذه المادة بالعقوبات ذاتها المقررة للجريمة التامة، ويضع صفح الضحية حدا للمتابعة الجزائية.

— تجريم الاحتفاظ وإفشاء واستخدام البيانات الشخصية حيث تنص المادة 303 مكرر 1 على ما يلي:

يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في المادة السابقة كل من احتفظ أو وضع أو سمح بأن توضع في متناول الجمهور أو الغير، أو استخدم بأية وسيلة كانت، التسجيلات أو الصور أو الوثائق المتحصل عليها بواسطة أحد الأفعال المنصوص عليها في المادة 303 مكرر من هذا القانون.

عندما ترتكب اللجنة المنصوص عليها في الفقرة السابقة عن طريق الصحافة، تطبق الأحكام الخاصة المنصوص عليها في القوانين ذات العلاقة، لتحديد الأشخاص المسؤولين.

يعاقب على الشروع في ارتكاب اللجنة المنصوص عليها في هذه المادة بالعقوبات ذاتها المقررة للجريمة التامة، ويضع صفح الضحية حدا للمتابعة الجزائية.

## 2-2- سياسة الخصوصية لدى مواقع التواصل الاجتماعي:

أقرت مواقع التواصل الاجتماعي حاجة المستخدمين إلى حماية خصوصيتهم، ووضعت آليات تتمثل في سياسة الخصوصية من أجل توفير تلك الحماية، وسياسة الخصوصية هي عبارة عن بيان قانوني يوضح كيفية قيام الشركة أو الموقع بجمع ومعالجة بيانات العملاء والزوار، وهو يحدد الكيفية التي سيتم التعامل بها مع المعلومات التي تم جمعها، وخاصة حول إمكانية مشاركتها مع أطراف أخرى أو إبقائها سرية، ويتعين على مواقع التواصل الاجتماعي نشر سياسات الخصوصية الخاصة بهم على مواقعهم، وذلك راجع لعدة أسباب من أهمها :

(MARIA.P,2021,sample privacy policy template):

— إظهار سياسة الخصوصية مطلوب بموجب القانون، حيث يجب أن يكون هناك نوع من المسؤولية القانونية على مواقع التواصل الاجتماعي لحماية المعلومات والبيانات الشخصية وإبقاء المستخدمين على علم بحالة معلوماتهم وكيفية وطرق جمعها ومعالجتها.

— سياسة الخصوصية مطلب من الطرف الثالث حيث أن بعض الشركات الكبرى مثل: Google، Amazon، تشترط على المواقع والتطبيقات التي تستخدم خدماتها نشر سياسة الخصوصية، كما تشترط طلب إذن المستخدمين لمشاركة بياناتهم ومعلوماتهم الشخصية نظرا لأن الاعلانات المستخدمة داخل التطبيق أو الموقع تجمع بدورها البيانات الشخصية للمستخدمين.

— استخدام سياسة الخصوصية لزيادة الشفافية، فالشركات ومواقع التواصل الاجتماعي الكبرى تعتقد أن بناء الثقة مع العملاء والزبائن أمر في غاية الأهمية، وعليه فهي تقوم بوضع سياسة للخصوصية تكون واضحة ومفهومة مما يجعل المستخدمين على دراية بمصير المعلومات التي تجمعها هاته المواقع، وهذا ما يعزز تلك الثقة المطلوبة، فسياسة الخصوصية تعطي للمستخدمين نوعا من الأمان كونهم على قدر من التحكم بمعلوماتهم الشخصية وفق سياسة الخصوصية تلك، والتي يجب ان تعلم المستخدمين عن كيفية التعامل مع المعلومات الشخصية، و عن سبب جمع تلك المعلومات، وعن مدة الإحتفاظ بها.

وتتضمن سياسة الخصوصية توضيح مجموعة من النقاط التالية (MARIA.P,2021,sample privacy policy template):

- المعلومات التي تجمع وكيفية استخدامها، وقد تكون هذه المعلومات قد صرح بها المستخدم، أو معلومات يتم جمعها آليا.
- كيفية حفظ وحماية هذه المعلومات.
- معلومات عن كيفية التواصل مع الشركة أو الموقع.
- اعلام المستخدمين بالوسائل المستخدمة لجمع معلوماتهم وتتبع سلوكياتهم مثل استخدام ملفات تعريف الارتباط (Cookies) وملفات الدخول والتتبع.

- اعلام المستخدمين بسياسة الانسحاب، حيث يجب إعلام المستخدمين عن حقهم في إلغاء الانتساب والاشتراك في الموقع أو في جوانب وخدمات معينة يقدمها الموقع.

### 3- مسؤولية انتهاك الخصوصية الرقمية عبر مواقع التواصل الاجتماعي:

بالرغم من تضافر الجهود الدولية والإقليمية والمحلية من أجل حماية الخصوصية الرقمية، وبالرغم من الوسائل التقنية المتطورة وسياسة الخصوصية التي تتبعها مواقع التواصل الاجتماعي من أجل عدم انتهاك حرمة الخصوصية، إلا أنه لا زالت هناك عدة قضايا حول انتهاك الخصوصية، فكلما تطورت التقنية إلا وتطورت صور انتهاك الخصوصية، وتقع مسؤولية ذلك على مواقع التواصل الاجتماعي أحياناً، وعلى مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي أنفسهم في بعض الأحيان، وعلى الدولة والنظام السياسي في أحيان أخرى.

### 3-1- مسؤولية مواقع التواصل الاجتماعي في انتهاك الخصوصية:

أصبحت البيانات الشخصية للأفراد جزءاً لا يتجزأ من رأس مال الشركات، حيث تقوم شركات متخصصة في إعداد قواعد البيانات وتصنيفها ببيع هذه القواعد والتي تحتوي على بيانات شخصية لآلاف العملاء، وتستخدم هذه البيانات بعدة طرق إما بالاستهداف المباشر للعميل وإما عن طريق الاتصال أو ارسال الإعلانات الدعائية والترويجية للسلع، أو تستخدمها الشركات بهدف دراسة السوق ومتطلباته، كذلك القيام بالتصنيف العمري والتعليمي وغيره. (مروة زين العابدين صالح، 2016، ص 67).

كما أنه خلافاً للشعور العام لدى المستخدمين بمجانبة مواقع التواصل الاجتماعي، فالأخيرة ليست منشأة على وجه مجاني، ولها هدف مادي هو الربح، وتدخل ضمن إطار اقتصاد الويب الاجتماعي الذي يستند على تمويل الخدمات المقدمة من خلال الاعلانات الموجهة وبالتالي من خلال استثمار البيانات الشخصية للمستخدمين.

الاستثمار في البيانات الشخصية أضحى تجارة كبيرة عائداًها المالية ضخمة جداً، استقطبت الكثير من المستثمرين وسمح لهم بتقديم خدمات أفضل وتمويلات كثيرة، فعمالقة الانترنت المجانية، كفيسبوك وجوجل، في الظاهر ليست مجانية لأنها تحول البيانات الشخصية لمستخدميها الى أموال، لاسيما فيما يتعلق بعاداتهم الاستهلاكية وبمحمور اهتماماتهم وبمنمط حياتهم. حيث تشكل القيمة الاجمالية للبيانات الشخصية للمواطنين الاوروبيين 330 مليار يورو في السنة، وذلك وفقاً لما ورد في دراسة بوسطن كونسلتينج جروب Boston consulting group لعام 2012 (وسيم شفيق الحجار، 2017، ص 68).

والحقيقة أن مواقع التواصل الاجتماعي رغم ما تقدمه من خدمات تبدو مجانية، إلا أنها في الواقع ليست كذلك، فالمستخدم يدفع مقابل تلك الخدمات من خلال السماح باستخدام معلوماته وبياناته الشخصية لأغراض تجارية وترويجية وذلك بإتاحة معرفة ميولاته واستخداماته، ومع أن مواقع التواصل الاجتماعي قد أقرت بحاجة المستخدمين لديها إلى الخصوصية ووضعت آليات لها، إلا أنها ومنذ البداية قد وضعت السياسات المطبقة لحماية صناعة مواقع التواصل الاجتماعي ولتأمين ازدهارها ومصالحها وليس لخصوصية الأفراد عليها، فإفشاء معلومات أكثر يؤمن مدخولاً أكبر (مفيدة مباركة، 2018، ص 478).

### 3-2- مسؤولية مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي في انتهاك الخصوصية:

تعتبر مواقع التواصل الاجتماعي مجموعة من التطبيقات التي تركز على مبادئ الويب 2.0 والتي تسمح بإنشاء ومشاركة المحتوى من قبل المستخدمين، والتي غيرت الطريقة التي يتواصل من خلالها الناس، وأدت إلى إنشاء ثقافة جديدة هي ثقافة المشاركة والتفاعل على المستوى الفردي والمجتمعي (وسيم شفيق النجار، 2017، ص15)

يتمتع مستخدمو مواقع التواصل الاجتماعي بحرية في التحكم في معلوماتهم الشخصية من خلال اختيار ما يريدون مشاركته مع الآخرين وما يريدون عدم مشاركته معهم، ولكنهم في الغالب يشاركون الكثير من المعلومات والبيانات الشخصية مع أصدقائهم وعائلاتهم عبر الشبكات الاجتماعية وهذا ما يزيد من صعوبة حماية خصوصياتهم، وشبكات التواصل الاجتماعي ما هي في الحقيقة إلا خزانة ضخمة للمعلومات والبيانات الشخصية وهي بذلك تمثل تهديدا خطيرا لخصوصية الأفراد.

إن بعض مغريات التواصل الاجتماعي تجعل الأشخاص يُفصحون عن بياناتهم الشخصية طوعية مما قد يسبب لهم الكثير من المشاكل القانونية (مروة زين العابدين صالح، 2016، ص66).

إن الكثير من المستخدمين يتقبل رقابة تجارية مستمرة من طرف شركات الإنترنت والعديد منهم يهملون وضع إعدادات الخصوصية بالنظر لتعقيدها وصعوبة إجرائها، ونرى أن كثيرا منهم لا يقومون بما هو مطلوب منهم لجهة إعدادات الخصوصية على مواقع التواصل الاجتماعي لضمان هذه الخصوصية، بالإضافة إلى ذلك قد يهمل مستخدمون كثير إجراء هذه الإعدادات أو لا يهتمون بها أصلا لاعتقادهم أن ما ينشرونه ليس بذي أهمية ولا يشكل خطرا عليهم أو لرغبتهم في نشر صورهم وتعليقاتهم لأكثر عدد من الناس رغبة في التباهي بما يملكونه أو بمواهبهم أو بشكلهم، ويبدو أن أغلبية مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي لا يحسنون ضبط إعدادات الخصوصية (مفيدة مباركة، 2018، ص476).

تسعى مواقع التواصل الاجتماعي إلى إغراء زبائنها باستخدام تطبيقاتها مجانا مقابل استخدام معلوماتهم وبياناتهم الشخصية ويتأتى لها ذلك من خلال فرضها موافقة المستخدم على شروط الاستخدام التي تحتويها سياسة الخصوصية مقابل تمكينه من الدخول إلى التطبيق، والمستخدم غالبا يوافق على هذه الشروط دون فهمها لأنها غالبا تتميز بالطول والتعقيد، ولذلك فمواقع التواصل الاجتماعي تستخدم معلومات وبيانات مستخدميها بكل حرية ودون متابعة قضائية لأنها قد أخذت موافقتهم على شروط الاستخدام مسبقا.

### 3-3- مسؤولية الدولة والنظام القضائي في انتهاك الخصوصية:

بالرغم من وجود قوانين لحماية الخصوصية إلا أنه يتم التطاول على حقوق الأفراد في خصوصياتهم وعدم احترامها تحت شعار المراقبة للحماية كإجراء استباقي نظرا للاحتياجات الأمنية، فيتم التنصت على الاتصالات ومراقبتها وتبع كل ما يقوم به الشخص على شبكات التواصل الاجتماعي.

إنه وبموجب القانون رقم 04-09 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري المؤرخ في 5 أوت 2009 أنه يسمح للسلطات القضائية وضباط الشرطة القضائية بمراقبة الاتصالات الإلكترونية وتفتيش المنظومات المعلوماتية وفق ضوابط وشروط محددة وهذا مما قد يتعارض مع الحق

في الخصوصية، كما يلزم بموجب هذا القانون مقدمي خدمات الإنترنت بحفظ بيانات المستخدمين (المادة 11 من القانون 04-09) ولقد تم تحديد الحالات التي يسمح فيها باتخاذ إجراءات المراقبة والتفتيش وهي على سبيل الحصر:

- الوقاية من الأفعال الموصوفة بجرائم الإرهاب
- وجود معلومات تفيد احتمال وقوع إعتداء على منظومة معلوماتية
- إعتداء يهدد النظام العام أو الدفاع الوطني أو مؤسسات الدولة أو الإقتصاد الوطني
- إذا تعذر الوصول إلى نتيجة بعد استيفاء كافة آليات التحريات والتحقيقات القضائية المتاحة إذا كانت في إطار تنفيذ طلبات المساعدة القضائية الدولية المتبادلة.

وقد تم وضع مجموعة من الشروط والقيود في حال اللجوء إلى مثل هذه الإجراءات وهي: (المادة 9، 10، 11، القانون رقم 04-09):

- اشتراط إذن مكتوب من السلطة القضائية المختصة بإجراء عمليات مراقبة الاتصالات الإلكترونية.
- تقييد مجال استعمال المعلومات المتحصل عليها في الحدود الضرورية للتحريات أو التحقيقات القضائية.
- إلزام مقدمي خدمات الإنترنت بكتمان سرية العمليات التي ينجزونها بطلب من المحققين.
- تحديد مدة الاحتفاظ بالبيانات المحجوزة بمدة سنة واحدة من تاريخ التسجيل.

#### الخاتمة:

لقد كرس الدساتير والمواثيق الدولية مبدأ الحق في الخصوصية وحاولت التشريعات والقوانين حماية هذا الحق عن طريق تجريم كل فعل من شأنه المساس بخصوصية الأفراد، إلا أن التطور التكنولوجي في عالم الاتصالات وفي مواقع التواصل الاجتماعي أدى إلى بروز مفهوم آخر للخصوصية عبر المنصات الرقمية وهي الخصوصية الرقمية، أو خصوصية البيانات الشخصية، والتي قد تتضمن الآراء الشخصية والمعتقدات والتوجهات السياسية، كما أن ثورة الاتصالات سهلت عملية التعدي على الخصوصية الرقمية حيث أصبح من السهل مراقبة اتصالات الأفراد وجمع بياناتهم الشخصية ورصد تحركاتهم واختراق بريدهم الإلكتروني، وذلك بغرض استخدام تلك البيانات الشخصية في الإشهار والتسويق أو بغرض مراقبة الأفراد من طرف الحكومات أو لأغراض قد تضر أصحابها، وهذا كله يشكل تهديدا مباشرا لخصوصية الأفراد.

وبالرغم من وجود مبادئ وقوانين صادرة عن هيئات دولية وعن سلطات تشريعية محلية إلا أن الخصوصية الرقمية لا تتمتع بالحماية الكافية، وذلك راجع إلى الأسباب التالية:

- التطور في مجال الإتصال أسرع منه في مجال القوانين، وذلك يجعل مواكبة قوانين حماية الخصوصية لمستجدات وتطورات مواقع التواصل الاجتماعي أمرا صعبا.
- نقص وعي المستخدمين بضرورة الحفاظ على المعلومات الشخصية وإبقائها سرية قدر الإمكان، إضافة إلى الاستخدام المتواصل لمواقع التواصل الاجتماعي وتحديث المعلومات الشخصية دوريا مع نشر الصور الشخصية والأخبار والمعلومات والآراء وحتى الحالة المزاجية.

- عدم قراءة سياسات الخصوصية الخاصة بالمواقع المستخدمة والتي توضح ما هي المعلومات التي يتم جمعها والطرق التي يتم بها ذلك والغرض من جمعها وفيما يتم استخدامها، فالمستخدم عادة يوافق على سياسة الخصوصية دون الإطلاع عليها، وهو بذلك يوافق على استخدام معلوماته وبياناته الشخصية مقابل الاستفادة من الخدمات التي تقدمها تلك المواقع.

- مجانية مواقع التواصل الاجتماعي حيث أنها تقوم على نموذج إقتصادي تكون فيه المعلومات الشخصية التي يتم جمعها واستخدامها لأغراض تجارية وتسويقية ودعائية هي رأس المال لتلك المواقع، فالمستخدم يوافق على سياسة الخصوصية التي تظهرها المواقع والتي تضرر فيها حقيقة أن معلومات وبيانات المستخدم هي سلعة اتبعتها لأطراف أخرى، وتلجأ معظم المواقع إلى صياغة سياستها للخصوصية بطرق مبهمّة وغير واضحة يصعب على المستخدم فهمها وقراءة ما بين الأسطر فيها، كما تلجأ أيضا إلى عدم التصريح عن مدى انتهاكها للخصوصية مستخدمها، وذلك حتى تحافظ على الثقة مع زبائنها.

- حاجة الدول إلى مراقبة الأفراد واتصالاتهم بغرض توفير الأمن والحماية، وذلك وفق شروط معينة وضمن نطاقات محدودة، وهذا النوع من المراقبة قد يشكل انتهاكا للخصوصية الأفراد خاصة مع وجود ضبابية في كيفية وأساليب تلك المراقبة.

يتضح جليا أن شبكات التواصل الاجتماعي خلقت تحديات جديدة للخصوصية، فقد زادت من سرعة جمع المعلومات ومعالجتها، وأصبحت تمثل تهديدا مباشرا للخصوصية الأفراد، خاصة وأن القوانين لا يمكنها مسايرة التطور السريع الذي تشهده مواقع التواصل الاجتماعي، فهل صدق مارك زوكربرج حين قال إن الخصوصية لم تعد معيارا أو مبررا وأنه قد انتهى زمن الخصوصية.

#### قائمة المراجع:

- زين العابدين صالح، مروّة، (2016)، الحماية القانونية الدولية للبيانات الشخصية عبر الإنترنت بين القانون الدولي الاتفاقي والقانون الوطني، مصر، مركز الدراسات العربية.
- شفيق الحجار، وسيم، (2017)، النظام القانوني لوسائل التواصل الاجتماعي، بيروت، المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية.
- واكس، رموند، (2013)، الخصوصية مقدمة قصيرة جدا، مصر، هنداي.
- مباركية، مفيدة، (2018)، الحماية الجنائية للحق في الخصوصية الرقمية في القانون الجزائري، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد السابع، العدد 13، ص 458-489.
- القانون رقم 04-15 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 71.
- القانون رقم 04-09 المؤرخ في 05 أوت 2009، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47.

- Miller,A,(1971), the assault on privacy, usa, university of michigan press.
- Westin.A,(1967), privacy and freedom, usa, atheneum.
- Warren, SD, and brandis, LD, 1890, The right to privacy, Harvard law review, P193
- MARIA.P, sample privacy policy template, <https://www.privacypolicies.com/blog/privacy-policy-template> (consulté le 03/05/21)